

كتاب الاستسقاء من المنتقى للشيخ ابن عثيمين 64

محمد بن صالح العثيمين

الصلاة على الانبياء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسالا يصلون عليه حين مات ما خرجوا به الى المسجد ولا خرجوا به الى المقبرة - [00:00:00](#)

وانما دفن في بيته فدخل الناس عليه ارسالا ايش معنى ارسالا اي متتابعين متتابعين يصلون عليه حتى اذا فرغوا ادخلوا النساء للصلاة عليه حتى اذا فرغنا ادخلوا الصبيان فصلى عليه الرجال - [00:00:17](#)

والنساء والصبيان وقد قيل انه صلى عليه ثلاثون الفا نعم عليه الصلاة والسلام لانه مات يوم الاثنين ولم يدفن الا يوم الاربعاء او ليلة الاربعاء فبقى كل هذه المدة ما دفن - [00:00:43](#)

لاجل ان يصلي الناس عليه او لاجل وهو الاقرب لاجل اقامة الخليفة بعده قبل ان يدفن ولهذا لما بويع ابو بكر بالخلافة شرعوا في دفن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:01:02](#)

يقول ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد رواه ابن ماجة لكن الحديث هذا اسناده ضعيف انما المعروف في السير هو هذا على ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يؤمه احد - [00:01:19](#)

اي لم يؤم الناس في الصلاة عليه احد لماذا احتراماً وتعظيماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوم احد بين يديه اماما فصاروا يصلون عليه مرادع يستفاد من هذا الحديث؟ نعم - [00:01:37](#)

يستفاد من هذا الحديث ان الانبياء يصلون عليه لان الناس صلوا على الرسول صلى الله عليه وسلم فان قلت ليست الصلاة شفاعاً للمصلى عليه ده جواب انا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام ما من - [00:02:01](#)

ميت يموت او قال من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً الا شفّعهم الله فيه فاذا قلت ان الصلاة شفاعاً فهل الرسول صلى الله عليه وسلم في حاجة - [00:02:30](#)

الى ان يشفع له الجواب الرسول عليه الصلاة والسلام في حاجة الى ان يدعى له واما هو فسيد الشفعاء لكنه في حاجة الى ان يدعى له امرنا الله عز وجل ان ندعو له - [00:02:50](#)

فقال يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً والرسول عليه الصلاة والسلام لما ذكر اجابة المؤذن قال ثم صلوا علي ثم سلوا الله لي الوسيلة فامرنا ان ندعو له - [00:03:06](#)

وامره ايانا بالدعاء له لمصلحتنا لا لمصلحته هو لان هذا حاصل له وعلى هذا فيكون في دعائنا له او في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام بعد موته يكون فيها دفعة - [00:03:23](#)

بدرجاته صلى الله عليه وسلم وزيادة في حسناته والا فانه صلى الله عليه وسلم غني عن الشفاء نعم. قال وقد وتمسك به يقول المؤلف مجد الدين ابن تيمية تمسك به من قدم النساء على الصبيان في الصلاة على جنازتهم - [00:03:38](#)

ها وش بعده؟ وحال دفنه في القرن الواحد وهذه المسألة اختلف فيها اهل العلم فمنهم من قال انه يقدم في الصلاة الرجال ثم النساء ثم صبيان الرجال ثم صبية النساء - [00:04:03](#)

توفيق اذكر القول هذا نعم نعم صبيان من الذكور ثم من نعم الصرار من الاناء طيب هذا رأي لبعض العلماء وعلى هذا فاذا جاء جناز واردنا ان نصلي عليهم رجل - [00:04:33](#)

وامراً وصبي كيف نقدمهم نجعل الرجل من مال الامام ووراءه المرأة وورائهما الصبي هذا على هذا الرأي لكن المشهور من المذهب

خلاف ذلك يقولون يقدم الرجال ثم الصغار من الذكور - 00:05:00

ثم النساء ثم النساء نعم الحديث الذي معنا الان وش يدل عليه على الاول ان النساء يقدمن في الصلاة على الميت ولكن عندي انه لا دليل فيه في الواقع لان هذا في الصلاة على الميت - 00:05:27

لا حال الصلاة عليهم فهم المصلون مو بمصلى عليهم فاذا كانوا مصلين فانه لا شك ان البالغ مقدم على من على الصغير لا سيما في فرض الكفاية. اذ ان الصغير ليس عليه فرض - 00:05:53

ثم قال باب ترك الصلاة على الشهيد الرجاء الاول نعم ترك الصلاة على الشهيد اللي هو تقديم الرجال ثم الصبيان ثم النساء ترك الصلاة على الشهيد عن انس رضي الله عنه - 00:06:12

ان شهداء احد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلى عليهم رواه احمد وابو داود وابو داود والتلميذ اي نعم هذا الحديث يدل على ان الشهيد لا يصلى عليه لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يصلي - 00:06:32

على شهداء احد ولو كانت الصلاة عليهم واجبة ما تركها ولو كانت مشروعة لبينه اما بقوله واما بفعله فلما لم يفعل ولم يقل للناس صلوا على الشهداء علم ان الصلاة على الشهيد ليست - 00:06:59

ها ليست مشروعة لا وجوبا ولا استحبابا فلا يصلى عليه ولكن من الشهيد ذكرنا ان الشهداء انواع شهيد معركة وشهيد ظلم وشهيد مرض تهى المعركة وشهيد ظلم وشهيد مرض تهيج المرط مثل - 00:07:19

المطعون والمبطون والغريق والحريق وما اشبهه وشهيد الظلم من قتل دون ما له او اهله او نفسه او دينه وشهيد المعركة من قتل في سبيل الله الجهاد في سبيل الله - 00:07:52

اما الاول فانه يغسل ويكفن ويصلى عليه في الاتفاق واما الثالث فانه لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه وانما يدفن في ثيابه شهيد المعركة واما الثاني وهو الوسط فقد اختلف به العلماء - 00:08:14

فالمشهور عندنا عند الحنابلة انه كشهيد المعركة والصحيح انه ليس كشهيد معركة بل هو كشهيد المرض نعم وقد اسلفنا هذا المعنى من رواية جابر وقد رويت الصلاة عليهم باسانيد لا تثبت - 00:08:42

على من على شهداء احد لكنها باسانيد لا تثبت اما لضعف روايتها او لانقطاعها نعم او لشذوذ متونها وعلى كل فاذا قدر انه جاءنا حديث صحيح بالصلاة على شهداء احد - 00:09:09

فانه يجب ان تحمل الصلاة عليهم على الدعاء لهم دون الصلاة على الاموات لان الصلاة على الاموات مما تكون من الموت ما تكون بعد احد بسبع سنين او ثمان او ثمان سنين - 00:09:33

نعم اي نعم نوع من نوع من المرض ما هو فهو مرض مثل المطعون والمبطون لكن لا شك انه انه اذا احترق او غرق انه مات بسببه هذا السبب نوع من المرض - 00:09:48

نعم ورد فيها حديث لكن انما مات في نفاسها فهي شهيدة. اي نعم ورد في حديث بس ما ادري عن صحتها باب الصلاة على السقط والطفل الثقب هو الحمل الساقط - 00:10:12

قبل او ان وضعه هذا السقف والطفل من دون سبع سنوات عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب خلف الجنازة والماشي امامها او قريبا منها كذا عندكم؟ نعم. عن يمينها - 00:10:33

او عن يسارها واستقضوا يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة رواه احمد وابو داود وقال فيه ورواياتها؟ وقال فيه والماشي يمضي خلفها وامامها وعن يمينها ويسارها قريبا منها وفي رواية الراكب خلف الجنازة - 00:11:01

والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه. رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه يقول الرسول عليه الصلاة والسلام الراكب خلف الجنازة يعني معناها ان الانسان اذا شيع الجنازة راكبا فانه يكون خلفها لماذا - 00:11:30

قالوا لان لا يعيق الحاملين لها عن المشي لانه اذا كان امامهم صاروا يمشون على مشيهم واذا كان خلفهم صار يمشي على مشيهم ثانيا انه اذا كان الراكب امامهم فتعرفين فيما سبق - 00:11:53

ان الركوب على ايش على ابل او حمير وهذا يثير الغبار يصير الغبار فيؤذي من ها يؤذي المشيعين واما اذا كان خلفها فانها تنتفي هذه
المفسدة لكن في وقتنا الحاضر - [00:12:16](#)
وباعتبار ان الركوب على السيارات وان الاسواق نظيفة ما فيها غبار فهل الاولى ان يكون هؤلاء خلفهم او امامه ها الاولى امامهم فيما
يظهر الاولى امامهم لانه تعرف الصياغات السيارات ماشي على سريع - [00:12:41](#)
وهم اي اصحاب السيارات ان اعطوا السيارات سيرها المعتاد ها دهسوا المشيعين ولا لأ وان منعوها صارت امام المشيعين تؤذيهم
بالصوت وكأنها ايضا تحدهم كأنهم يقولون امشوا امشوا يلا مشوا - [00:13:04](#)
لكن اذا صاروا امامها سلم الناس من شرهم وصار الناس يمشون على حسب ما جاءت به السنة من الساعة الذي ليس فيه ضرر قال
والماشي امامه قريبا منها عن يمينها او عن يسارها - [00:13:27](#)
الراكب يكون حيث شاء الماشي يكون يكون حيث شاء امامها عن يمينها عن يسارها خلفها كما يشاء نعم لكن الافضل كما قال الفقهاء
الافضل ان يكون امامه لانه كالشافعي لها - [00:13:45](#)
فيتقدم بين يديها نعم - [00:14:13](#)